



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات

الدورة: 2026

امتحان بكالوريا التعليم الثانوي

الشعبة: جميع الشعب

المدة: 02 سا و 30 د

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ (٨٩) إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٩٠) وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ (٩١) ﴿[سورة النحل]

المطلوب:

- 1) أشارت الآيات إلى وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية، استخرجها مع تحديد محلّ الشاهد.
- 2) تضمنت الآيات قيمتين من القيم القرآنية التي درست، استخلصهما ثم صنفهما مع ذكر أثر لكل واحدة منهما.
- 3) في قوله تعالى: ﴿وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ إشارة إلى خاصية من خصائص الرسالة الخاتمة:
  - أ- استنبطها، ثم عرّف الإسلام بمعناه الخاص.
  - ب- اذكر علاقة الرسالة الخاتمة بما سبقها من الرسالات السماوية.
- 4) تشير الآيات إلى جانب من جوانب منهج الإسلام في محاربة الانحراف والجريمة، وإلى قسم من أقسام مقاصد الشريعة الإسلامية:
  - أ- اذكر هذا الجانب، مبينا كيفية تحقيقه من خلال ما جاء في هذه الآيات.
  - ب- استخرج هذا القسم من المقاصد مبرزاً محلّ الشاهد عليه، ثم بين مرتبته.
- 5) استخرج من الآيات حكّمين وفائدتين.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

ورثت امرأة من زوجها مبلغا بالعملة المحلية، ف تبرعت بنصفه لبناء عيادة طبيّة للأطفال، وبادلت ما بقي منه بعملة أجنبية على أن يتم التسليم بعد أسبوع.

- 1) يُعتبر التبرع الذي قامت به المرأة عملا صالحا حتّى عليه الشرع:
  - أ- سمّ هذا النوع من التبرع، ثم عرّفه اصطلاحاً.
  - ب- قارن بينه وبين الميراث من حيث: - زمن التنفيذ - جهة الاستحقاق.
  - ج- حدّد السبب الذي استحقّت به المرأة هذا الميراث، ثم بين طريق ميراثها.
- 2) بين حكم المبادلة التي قامت بها المرأة مع التعليل.
- 3) لو طلبت منك المرأة تصحيح هذه المبادلة، بم تنصحها؟ وماذا نسّميتها عندئذ؟

انتهى الموضوع الأول



## الموضوع الثاني

### الجزء الأول: (12 نقطة)

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا وَ يَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ). [رواه مسلم]

المطلوب:

- (1) عَرَّفْ بالصحابي راوي الحديث.
- (2) في الحديث نهى عن الشُّرك وفي ذلك دعوة إلى توحيد الله تعالى، وهذا أصل من أصول العقيدة الإسلامية:
  - أ- عَرَّفْ العقيدة الإسلامية اصطلاحاً.
  - ب- استخرج من الحديث أثراً للعقيدة على المجتمع مبيناً محلَّ الشاهد عليه.
  - ج- بَيِّن مظاهر الشُّرك في عقيدة النَّصارى المحرَّفة.
- (3) في قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "وَإِضَاعَةُ الْمَالِ" إشارة إلى أهمية المال.
  - أ- بَيِّن القسم الذي يندرج تحته مقصد حفظ المال ثمَّ رتبه مع بقية المقاصد.
  - ب- من التَّعدي على المال السرقة، حدِّد عقوبتها ثمَّ صنَّف هذه العقوبة، واذكر دليلها.
- (4) الميراث من الطُّرُق المشروعة لانتقال المال، انكر أسباب الميراث مع تقديم مثال لكل واحد منها.
- (5) استخرج من الحديث حكماً وفائدة.

### الجزء الثاني: (08 نقاط)

عن زافع بن خديج، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْكُنْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: "كُنْبُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ". [رواه الحاكم وصححه]

- مَبْرُورٌ: لا غش فيه ولا خيانة.

- (1) في قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ" إشارة إلى المعاملات المالية الجائزة والتي منها بيع المربحة وبيع الصِّرف.
  - أ- عَرَّفْ واحداً منهما اصطلاحاً ثمَّ قدِّم مثالا عنه.
  - ب- قارن بين بيع الصِّرف والزَّيَا من حيث الشُّروط.
- (2) بَيِّن حُكْم التصرفات المالية الآتية مع التعليل:
  - أ- بيع سيارة بثمن مُقَسَّط على ستَّة أشهر.
  - ب- أوصى أب بنصف ماله لابنه.
  - ج- باع أرضاً خَبَنَهَا والده لمشروع خيري.
- (3) إليك الأحكام الشرعية التالية: - جواز التجارة الإلكترونية. - تحريم الزَّيَا في الأوراق النقدية.
  - أ- استخلص المصدر التشريعي المُعتمد في كلِّ حكم.
  - ب- وضح كيف يدلُّ هذان المصدران على مرونة الشريعة الإسلامية؟